

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 432 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ 24/10/2001

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /48/ تاريخ 10/11/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ في 24/10/2001 المتضمن تقدير قيمه فضله الطريق الواقع امام العقار 3671 منطقه عقاريه ثامنة وبمساحه 27.72م2 بمبلغ 5000 ل.س خمسة الاف ليره سوريه لا غير المتر المربع الواحد

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا